

قرار مؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 2 مايو سنة 1979 يتضمن اعتماد الجمعية المسماة «جمعية أولياء التلاميذ لثانوية باستور بوهران» •
499

وزارة السياحة

قرار مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التهيئة السياحية •
499

قراران مؤرخان في 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمنان تفويض الامضاء الى نائبى مدير •
499

وزارة النقل

مقرر مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 يتضمن منح احدى عشرة (II) رخصة سيارة آجرة (طاكسى) بولاية بشار •
500

وزارة الشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة •
500

قرار مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 8 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مدير المركز الثقافى الاسلامى بمدينة الجزائر •
500

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الشؤون الدينية •
501

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الابحاث الاسلامية والمكتبات •
501

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير •
502

مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للادارة والوسائل •
497

مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين مفتش عام •
497

قرار وزارى مشترك مؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1399 الموافق 28 أبريل سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم I - 79 المؤرخة في 14 يناير سنة 1979، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية سعيدة والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لصناعة الأجر في توت تابعة للولاية •
498

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 3 مايو سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 3 - 77 المؤرخة في 12 أبريل سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية البويرة والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لمواد البناء تابعة للولاية •
498

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 8 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 5 مايو سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 9 المؤرخة في 16 مارس سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية المدية والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لأثاث المدارس والجماعات •
498

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1969 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 2/م ش و 79 المؤرخة في 18 فبراير سنة 1979، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية معسكر والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية للهندسة الريفية والحضرية تابعة للولاية •
498

تنظيم وفتح مسابقة للدخول الى معهد تقنيات
التخطيط والاقتصاد المطبق لتكوين مهندسي
تطبيق الاحصائيات والمحللين
الاقتصاديين •
502

وزارة التخطيط والتنمية العمرانية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 جمادى الثانية
عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمن

مراسيم ، قرارات ، مقررات

نور الدين بن مهدي، بصفته مديرا عاما للحماية
المدنية بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى •

مرسوم مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1399 الموافق
30 أبريل سنة 1979 يتضمن انتهاء مهام المدير
العام للإدارة والوسائل •

بموجب مرسوم مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام
1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 انتهى مهام السيد
سيد أحمد الحاج مختار بصفته مديرا عاما للإدارة
والوسائل بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى •

مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1399 الموافق •
أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام
للإدارة والوسائل •

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام
1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يعين السيد
نور الدين بن مهدي مديرا عاما للإدارة والوسائل
بوزارة الداخلية •

مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1399 الموافق
أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين مفتش
عام •

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية
عام 1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يعين السيد

رئاسة الجمهورية

مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1399 الموافق
أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين مستشار
برئاسة الجمهورية •

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام
1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يعين السيد
مولود قاسم نايت بلقاسم مستشارا برئاسة
الجمهورية •

مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1399 الموافق
أول مايو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير
للدراسات •

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 جمادى الثانية عام
1399 الموافق أول مايو سنة 1979 يعين السيد
لحسن موساوي مديرا للدراسات بالأمانة العامة
لرئاسة الجمهورية •

وزارة الداخلية

مرسوم مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1399 الموافق
30 أبريل سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام المدير
العام للحماية المدنية •

بموجب مرسوم مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام
1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 انتهى مهام السيد

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 8 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 5 مايو سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 9 المؤرخة فى 16 مارس سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية المدية والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لأثاث المدارس والجماعات.

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 8 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 5 مايو سنة 1979، تنفذ المداولة رقم 9 المؤرخة فى 16 مارس سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية المدية والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لأثاث المدارس والجماعات.

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيورها طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 - 139 المؤرخ فى 26 مايو سنة 1971.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 16 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1969 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 2/م ش و/ 79 المؤرخة فى 18 فبراير سنة 1979 والصادرة عن المجلس الشعبى لولاية معسكر والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية للهندسة الريفية والحضرية تابعة للولاية.

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 16 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1969 تنفذ المداولة رقم 2/م ش و/ 79 المؤرخة فى 18 فبراير سنة 1979 والصادرة عن المجلس الشعبى لولاية معسكر والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية للهندسة الريفية والحضرية.

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيورها طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 - 139 المؤرخ فى 26 مايو سنة 1971.

سيد أحمد الحاج مختار مفتشا عاما لوزارة الداخلية.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى أول جمادى الثانية عام 1399 الموافق 28 أبريل سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 1 - 79 المؤرخة فى 14 يناير سنة 1979، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية سعيدة والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لصناعة الأجر فى تيبوت تابعة للولاية.

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى أول جمادى الثانية عام 1399 الموافق 28 أبريل سنة 1979، تنفذ المداولة رقم 1/79 المؤرخة فى 14 يناير سنة 1979، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية سعيدة والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لصناعة الأجر بتيبوت تابعة للولاية.

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيورها طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 - 139 المؤرخ فى 26 مايو سنة 1971.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 6 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 3 مايو سنة 1979 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 3 - 77 المؤرخة فى 12 أبريل سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية البويرة والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لمواد البناء تابعة للولاية.

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 6 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 3 مايو سنة 1979، تنفذ المداولة رقم 3 - 77 المؤرخة فى 12 أبريل سنة 1977، الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية البويرة والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لمواد البناء تابعة للولاية.

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيورها طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 - 139 المؤرخ فى 26 مايو سنة 1971.

السياحة على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته .
المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 .

عبد المجيد علام

قراران مؤرخان في 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمنان تفويض الامضاء الى نائبى مدير .

ان وزير السياحة ،

– بمقتضى المرسوم رقم 79 – 58 المؤرخ في 9 ربيع الثانى عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

– وبمقتضى المرسوم رقم 70 – 78 المؤرخ في أول ربيع الثانى عام 1390 الموافق 5 يونيو سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة السياحة ،

– وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 24 ربيع الثانى عام 1396 الموافق 24 مايو سنة 1976 والمتضمن تعيين السيد محمد بكوش نائب مدير للدراسات والمشاريع،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد بكوش نائب مدير الدراسات والمشاريع، الامضاء باسم وزير السياحة، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته .

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 .

عبد المجيد علام

قرار مؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 2 مايو سنة 1969 يتضمن اعتماد الجمعية المسماة «جمعية أولياء التلاميذ ثانوية باستور بوهران» .

بموجب قرار مؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 2 مايو سنة 1979، تعتمد الجمعية المسماة «جمعية أولياء التلاميذ ثانوية باستور بوهران» .

وينبغى لها أن تمارس نشاطها طبقا للاحكام المنصوص عليها فى قانونها الاساسى .
وتمنع منعا باتا من ممارسة كل نشاط سياسى من شأنه أن يمس بالامن الداخلى أو الخارجى للدولة أو تكون له علاقة بموضوع محظور ومخالف للقوانين وحسن الاخلاق .

وزارة السياحة

قرار مؤرخ في 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التهيئة السياحية .

ان وزير السياحة ،

– بمقتضى المرسوم رقم 79 – 58 المؤرخ في 9 ربيع الثانى عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

– وبمقتضى المرسوم رقم 70 – 78 المؤرخ في أول ربيع الثانى عام 1390 الموافق 5 يونيو سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة السياحة ،

– وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 22 ذى القعدة عام 1394 الموافق 6 ديسمبر سنة 1974 والمتضمن تعيين السيد فرحات الحاج يوسف مديرا للهيئة السياحية ،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد فرحات الحاج يوسف مدير الهيئة السياحية، الامضاء باسم وزير

باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاتها.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979.

عبد المجيد علاهم

وزارة الداخلية

مقرر مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 يتضمن منح إحدى عشرة (11) رخصة سيارة أجرة (طاكسي) بولاية بشار.

بموجب مقرر مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979، يصادق على القائمة المرفقة المتضمنة منح إحدى عشرة (11) رخصة سيارة أجرة (طاكسي) بولاية بشار.

قائمة المستفيدين من رخص سيارات الأجرة (طاكسي بولاية بشار)

مركز الامتلاك	الدائرة	المستفيدون
بشار	بشار	- عامر عطواني
»	»	- محمد بلحفيان
»	»	- محمد قاسم
»	»	- العيد غرور
»	»	- محمد مومني
»	»	- محمد رغيد
»	»	- السيدة أرملة سعدى المولودة ابن صحراء فاطمة
»	»	- يوسف سيني
»	»	- السيدة أرملة سيني الجيلالي المولودة الضاوية
»	»	مطراني
المبادلة	المبادلة	- بلخير داودي
المبادلة	المبادلة	- السيدة أرملة بن سادات مباركة

ان وزير السياحة،

- بمقتضى المرسوم رقم 79 - 58 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1399 الموافق 5 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 78 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1390 الموافق 5 يونيو سنة 1970 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة السياحة،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1397 الموافق أول ديسمبر سنة 1977 والمتضمن تعيين الأنسة سهيلة مزغراني نائبة مدير للتكوين المهني،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى الأنسة سهيلة مزغراني نائبة مدير التكوين المهني، الامضاء باسم وزير السياحة على جميع الوثائق والمقررات

وزارة الشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مكلف بمهمة *

بموجب مرسوم مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 30 أبريل سنة 1979 تنهى مهام السيد علي شنتير، بصفته مكلفا بمهمة في وزارة الشؤون الدينية، لاحالته على التقاعد *

قرار مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 8 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الثقافي الاسلامي بمدينة الجزائر *

بموجب قرار مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 8 مايو سنة 1979، تنهى مهام السيد زياد بوناب بصفته مديرا للمركز الثقافي الاسلامي بمدينة الجزائر *

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الشؤون الدينية *

ان وزير الشؤون الدينية ،

بمقتضى المرسوم رقم 79 - 58 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

بمقتضى المرسوم رقم 71 - 299 المؤرخ في 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية ،

وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 10 رجب عام 1397 الموافق 27 يونيو سنة 1977 والمتضمن تعيين السيد الطاهر زيتوني مديرا للشؤون الدينية ، يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد الطاهر زيتوني مدير الشؤون الدينية، الامضاء باسم وزير الشؤون الدينية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته *

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية *

حور بالجزائر في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 *

بوعلام باقى

قرار مؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الابحاث الاسلامية والملتقيات *

ان وزير الشؤون الدينية ،

بمقتضى المرسوم رقم 79 - 58 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

بمقتضى المرسوم رقم 71 - 299 المؤرخ في 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية ،

وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 12 صفر عام 1393 الموافق 17 مارس سنة 1973 والمتضمن تعيين السيد اسماعيل سى أحمد مديرا للابحاث الاسلامية والملتقيات ،

الشؤون الدينية على جميع الوثائق والمقررات وأوامر الدفع والتحويل وتفويض الاعتمادات ومذكرات ابداء الرأى والاوراق الثبوتية للمصاريف وأوامر القبض، وذلك فى حدود اختصاصاته •

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر فى 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 •

بوعلام باقى

وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 17 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 14 مايو سنة 1979 يتضمن تنظيم وفتح مسابقة للدخول الى معهد تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق لتكوين مهندسى تطبيق الاحصائيات والمحللين الاقتصاديين •

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

والامين العام لرئاسة الجمهورية،

— بمقتضى الامر رقم 66 — 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

— وبمقتضى الامر رقم 69 — 106 المؤرخ فى 17 شوال عام 1389 الموافق 26 ديسمبر سنة 1969 والمتضمن انشاء معاهد تقنولوجية،

— وبمقتضى المرسوم رقم 66 — 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى أو الفردى التى تمهم وضعية الموظفين،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد اسماعيل سى أحمد مدير الابحاث الاسلامية والمكتبات، الامضاء باسم وزير الشؤون الدينية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته •

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر فى 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 •

بوعلام باقى

قرار مؤرخ فى 20 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 17 مايو سنة 1979 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير •

ان وزير الشؤون الدينية ،

— بمقتضى المرسوم رقم 79 — 58 المؤرخ فى 9 ربيع الثانى عام 1399 الموافق 8 مارس سنة 1979 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

— وبمقتضى المرسوم رقم 71 — 299 المؤرخ فى 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية ،

— وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ فى 10 رجب عام 1397 الموافق 27 يونيو سنة 1977 والمتضمن تعيين السيد على محلال نائب مدير للميزانية والمحاسبة ،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد على محلال نائب مدير الميزانية والمحاسبة، الامضاء باسم وزير

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 135 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمتضمن القانون الاساسي للمحليين الاقتصاديين ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 صفر عام 1392 الموافق 22 مارس سنة 1972 والمتضمن تحديد كفايات الانتقاء والتنظيم والتخرج في الدروس الخاصة بالمعهد التكنولوجي للتخطيط والاحصائيات ولاسيما المادة 3 منه،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 والمتضمن تعديل المادتين 3 و 4 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 ذى الحجة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستوى معرفة اللغة العربية بالنسبة لموظفي ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقرران مايلي :

المادة الاولى : تفتح مسابقة في 3 سبتمبر سنة 1979 بمعهد تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق لقبول 120 تلميذ، في فرعي مهندسي تطبيق الاحصائيات، والمحليين الاقتصاديين في السنة الاولى * وتكون المسابقة مشتركة بين الفرعين المذكورين *

المادة 2 : يقبل في المسابقة المترشحون البالغون 18 عاما على الاقل أو 30 على الاكثر في اول يناير من سنة المسابقة الذين يحملون شهادة مزاولة السنة النهائية من التعليم الثانوي أو شهادة معترفا بمعادلتها *

المادة 3 : يمكن تمديد الحد الاقصى للسن المذكورة في المادة 2 اعلاه كمايلي :

- سنة واحدة عن كل ولد في الكفالة على الا يتجاوز ذلك 5 سنوات،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 209 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن تعديل المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب أعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني ومجموع النصوص المعدلة والمتمة له،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في اول ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوظائف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 287 المؤرخ في 15 شوال عام 1391 الموافق 3 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تحديد مبلغ الاجرة المسبقة لتلاميذ مؤسسات التعليم العالي ومعاهد التكنولوجيا والمدارس المتخصصة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 133 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمتضمن تعديل المرسوم رقم 70 - 109 المؤرخ في 17 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 20 يوليو سنة 1970 والمتضمن انشاء المعهد التكنولوجي للتخطيط والاحصائيات واعطاء تسمية جديدة لهذا المعهد وهي : معهد تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 134 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 والمتضمن تميم المرسوم رقم 69 - 159 المؤرخ في 4 شعبان عام 1389 الموافق 15 أكتوبر سنة 1969 والمتضمن احداث سلك لمهندسي تطبيق الاحصائيات،

I اختبار للتحقق من مستويات المترشحين ،

- اختبار فى الرياضيات يتناول أسئلة متدرجة الصعوبة مع تمارين تطبيقية
المدة : 3 ساعات - المعامل 2 ،

- اختبار فى اللغة الفرنسية يتناول تحليل نص وفهمه ، المدة : ساعتان - المعامل I ،

- اختبار فى اللغة العربية يتناول سلاسل من التمارين المحددة بالقرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المذكور أعلاه .

2 - اختبار فى علم النفس التقنى للتحقق من كفاءة المترشحين ،

3 - حوار فردى يستهدف تحديد الدافع الشخصى للمترشح بالنسبة للتكوين المنتظر ،

كل علامة تقل عن 20/5 فى أى اختبار مقصية . بيد ان العلامة المقصية فى اللغة الوطنية محددة بـ 20/4 . ويحدد برنامج الاختبارات المعدة لاختيار أحسن المترشحين طبقا للملحق هذا القرار .

المادة 7 : يعتبر المترشحون الذين حصلوا على معدل 20/10 فأكثر ، ناجحين فى حدود الوظائف المعروضة .

ويسجل فى قائمة الاختبار المترشحون الحائزون معدل 20/10 فأكثر الذين لم ترد أسماؤهم ضمن الوظائف المعروضة ، على أن لا يتجاوز عدد المسجلين 10 فى المائة من الوظائف المعروضة .

المادة 8 : تضع قائمة المترشحين الناجحين فى المسابقة لجنة امتحان تتألف من :

- ممثل وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية ،
رئيسا ،

- ممثل وزارة التعليم العالى والبحث العلمى ،

- ممثل المديرية العامة للوظيفة العمومية ،

- عدد السنوات يساوى المدة التى قضاه المترشح فى كفاح التحرير الوطنى ، دون أن يتجاوز مجموع سنوات التمديد عشر سنوات .

المادة 4 : يستفيد المترشحون الذين لهم شهادة العضوية فى جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ، المؤسسة بالمرسوم رقم 66 - 37 المؤرخ فى 12 شوال عام 1385 الموافق 2 فبراير سنة 1966 ، زيادة فى النقط طبقا للتنظيم الجارى به العمل .

المادة 5 : ترسل ملفات الترشح فى ظرف موصى عليه الى معهد تقنيات التخطيط والاقتصاد المطبق ، طريق دودو مختار رقم II ابن عكنون - الجزائر ، فى أجل لا يتجاوز 29 يوليو سنة 1979 ، ويجب أن تتضمن الوثائق التالية :

- طلب المشاركة فى المسابقة بتوقيع المترشح ،

- صورتان للمترشح من حجم صورة بطاقة التعريف ،

- شهادة الجنسية ،

- شهادة الميلاد أو ورقة الحالة المدنية ،

- نسخة من صحيفة السوابق القضائية ، لم تمر على اصدارها سنة ،

- شهادة طبية تثبت ان المترشح غير مصاب باى مرض أو عجز يتنافى مع الوظيفة المطلوبة ،

- عند الاقتضاء ، نسخة من سجل العضوية فى جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ،

- ظرف يحمل طابعا بريديا واسم المترشح وعنوانه ،

- نسخة طبق الاصل من الدبلوم أو الشهادة المعادلة له .

المادة 6 : تشتمل المسابقة على الاختبارات

التالية :

– مستشار للتوجيه المدرسي والمهني تعيينه
وزارة التربية ،

– مدير معهد تقنيات التخطيط والاقتصاد
المطبق ،

– أستاذ يختار من بين أساتذة المعهد ،

– ممثل عن سلكي مهندسي تطبيق الاحصائيات
والمحللين .

المادة 9 : تجرى الاختبارات في مدينة الجزائر،
وإذا كان عدد المترشحين كافيا، تجرى كذلك
بقسنطينة ووهران .

توجه استدعاءات شخصية للمترشحين، وإذا
تعذر ذلك فيستدعون عن طريق الاعلان بالصحافة .

المادة 10 : يقضى المترشحون الناجحون دورة
دراسية في المعهد مدتها أربع سنوات، وخلال السنة
الرابعة يقومون بتمرين تطبيقي مدته ستة أشهر .

المادة 11 : ينشر هذا القرار في الجريدة
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية .

حرر بالجزائر في 17 جمادى الثانية عام 1399
الموافق 17 مايو سنة 1979 .

وزير التخطيط والتهيئة العمرانية
الامين العام لرئاسة الجمهورية
عبد الحميد ابراهيمي عبد الملك بن حبيلس

الملحق

برنامج الاختبارات ونوعها

أولا – الرياضيات :

1 – الحساب العددي

– الكسور ،

– قوة العدد ،

– اللوغارتم ،

– القيم التقريبية .

2 – الحساب الجبري

– متعدد المخارج والكسور الجذرية ،

– المعادلات والمتباينات الجبرية من الدرجة

الاولى والدرجة الثانية ،

– نظام المعادلات ،

– المعادلات البارامترية .

3 – التعليل

– الدالات العددية لمتغير حقيقي ،

– التعريف ،

– الاستمرارية ،

– الحدود ،

– المشتقات ،

– مفهوم المتغير ،

– الخطوط البيانية ،

– تطبيق المشتقات ،

– الدالات الاولية والتطبيق على حساب

المساحات ،

– دراسة بعض الدالات العددية ،

– الدالة اللوغارتمية ،

– الدالة الأسية ،

– التوابع الرياضية والهندسية .

4 – التحليل التركيبي

– التبديلات ،

– التوفيقات الرياضية ،

– التركيبات .

5- الرياضيات الحديثة

- العلاقات ،

- التطبيقات ،

- قانون التركيب الداخلي ،

- قانون التركيب الخارجي .

ثانيا - اللغة الوطنية :

- المشاكل السياسية والاقتصادية

والاجتماعية في العالم المعاصر .

ثالثا - اللغة الفرنسية :

- المشاكل السياسية والاقتصادية

في العالم المعاصر .

رابعا - اختبار في علم النفس التقني :

- اختبار في التفكير غير شفهي، يؤدي

باللغة العربية أو اللغة الفرنسية .

خامسا - المحادثة الفردية :

تتناول المحادثة المشاكل الاقتصادية

والاجتماعية للجزائر منذ الاستقلال

ودور التخطيط في التنمية .